

"دار العدل" في حوران تعتمد "القانون العربي الموحد" مرجعاً عاماً للقضاء في المحكمة

الكاتب : أسرة التحرير

التاريخ : 30 أكتوبر 2015 م

المشاهدات : 5311



دار العدل في حوران

المحكمة المركزية

بسم الله الرحمن الرحيم

بيان اعتماد القانون العربي الموحد

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين ، أما بعد ، ،، تحقيقاً للعدل ، وسعياً لمؤسسة قضائية راسخة ، وتنظيم أفضل للإجراءات والأحكام القضائية فقد قرر مجلس الإدارة ولجنة التطوير في دار العدل اعتماد القانون العربي الموحد مرجعاً عاماً للقضاء في المحكمة ، وذلك للاعبارات والمصالح التالية :

١- المصلحة الشرعية : فهذا القانون إنما قصد بوضعه موافقة أحكام الشريعة ، والغالب الأعم على مواده أنها مستمدّة من الفقه الإسلامي وأقوال أهل العلم ، عدا مادّ قليلة انتقدت عليه لا تثُر على مجلّم القانون ، فكان في الأخذ به تقرير لأحكام الكتاب والسنة وتسهيل للتعامل معها.

٢- مصلحة تقنين الأحكام : فالتقنين وإن كان من المسائل الاجتهادية التي يسوغ فيها الخلاف إلا أن الواقع القضائي الحالي في سوريا يرجع العمل به ، ذلك أن ترك القضاء لاجهادات القضاة سيؤدي إلى ازدواجية في الأحكام ، وأنه من العسير على القضاة النظر في الكتاب والسنة وفي بطون الكتب الفقهية والقضائية ، والاجتهداد في القضايا التي تعرض لهم ، فكان الواجب الالتزام بقانون يسهل عليهم ممارسة القضاة .

٣- بسبب عدم حصول التمكين المعتبر شرعاً ، وبسبب الحرب وحال الاضطراب التي تمر بها البلاد ، وبسبب ضيق العيش وفسوحاً الجهل والفساد المترافق على العباد : فإن المصلحة الشرعية تقضي تأجيل إقامة بعض الحدود ، والتحري واعتماد ما يناسب من العقوبات التعزيرية الرادعة ، مع تبيّه القضاة على ربط الأقضية بمقاصد الشريعة وأدليتها ومعانيها ؛ لتكون أقرب إلى الحق والعدل ، ومع إفصاح المجال للقاضي في العقوبات التعزيرية وخاصة في القضايا الحادة والتوازن والمستجدات .

٤- المصلحة الإدارية التنظيمية :

في القانون العربي الموحد الكثير من تنظيم الجوانب الإجرائية للقضاء منذ دخول القضية إلى المحكمة وحتى صدور قرار الحكم ، وتنظيم عمل المحاكم المختصة .

وعليه : وبعد استفتاء العديد من العلماء وطلبة العلم وعلى رأسهم المجلس الإسلامي السوري ، بعد الأخذ بالملحوظات التي ذكرتها هيئة الشام الإسلامية ، فقد جرى

اعتماد القانون العربي الموحد مرجعاً عاماً في دار العدل في حوران

هذا وإننا نأمل أن يكون لهذه الخطوة أثراً الطيب - ياذن الله - في حصانة القضاة ومؤسسة القضاء ، وفي تنظيم القضاء والسير به قدماً نحو إقامة العدل ورد المظالم إلى أصحابها .
والله الموفق .

دار العدل في حوران



حوران في ١٦ / ١٤٣٧ هـ

الموافق ٣٠ / ١٠ / ٢٠١٥ م

المحكمة، وذلك "تحقيقاً للعدل، وسعياً لمؤسسة قضائية راسخة، ولتنظيم أفضل للأحكام والإجراءات القضائية" حسب البيان.

وأوضحت المحكمة أن القانون العربي الموحد "إنما قصد بوضعه مطابقة أحكام الشريعة، والغالب الأعم على مواده أنها مستمدة من الفقه الإسلامي وأقوال أهل العلم"، وبناءً على ذلك ففي تطبيقه مصلحة شرعية، بالإضافة إلى تقنين الأحكام؛ كون ترك القضاء لاجتهادات القضاة سيؤدي غلى ازدواجية في الأحكام.

كما أضافت المحكمة أن في تطبيق القانون العربي الموحد الكثير من تنظيم الجوانب الإجرائية للقضاء منذ دخول القضية إلى المحكمة وحتى صدور الحكم.

وعليه وبعد استفتاء العديد من العلماء وطلبة العلم وعلى رأسهم المجلس الإسلامي السوري، وبعد الأخذ باللاحظات التي ذكرتها هيئة الشام الإسلامية، فقد تم اعتماد القانون العربي الموحد مرجعاً عاماً في دار العدل بحوران.

صورة البيان:



المصادر: